

٢٠٢٤-٢٠٢٣ / إعلان للمرة الأولى  
المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الموازنة العامة الاتحادية للأعوام ٢٠٢٤-٢٠٢٣  
٢٥- تنمية الأقاليم (مخصصات جدول ٦ الملحق بقانون الموازنة)

مشروع/ "إنشاء محطة الرحاب الثانوية ٣٣/١١ سعة (٣١,٥×٢) م بـ.أ مع  
استحداث مغذي ٣٣ ك ف مزدوج في السلمان "

يسؤُل دائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى دعوة مقدمي العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتنفيذ المشروع الذي تتلخص أعماله: -إنشاء محطة الرحاب الثانوية ٣٣/١١ سعة (٣١,٥×٢) م بـ.أ مع استحداث مغذي ٣٣ ك ف مزدوج في السلمان . وتتضمن أعمال المشروع تنفيذ الأعمال المدنية لمحطة الرحاب الثانوية ٣٣/١١ سعة (٣١,٥×٢) م بـ.أ مع استحداث مغذي ٣٣ ك ف مزدوج، وكل ما يلزم لإنجاز المشروع وبموجب الشروط والمواصفات الفنية المحددة في جدول الكميات ووثائق المناقصة، مع ملاحظة ما يأتي:

١. لمقدمي العطاءات كافة من الدول المؤهلة الاشتراك في المناقصة كما هو محدد في النشرة التوضيحية الصادرة عن الأمم المتحدة (الخاصة بتعريف الدولة المؤهلة).

٢. على مقدمي العطاءات المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات إضافية الاتصال بدائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى (dpe.muthana@yahoo.com) خلال أيام الدوام الرسمي من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة والنصف من بعد الظهر، وكما موضحة بالتعليمات لمقدمي العطاءات.

٣. إن مصدر تمويل المشروع هو المشاريع والأعمال المشمولة: الباب: ٥٩، القسم: ١، نوع الاستثمار: ٢، الفصل: ٢، المادة: ١٠، النوع: ٢، التسلسل: ١٢٨.

٤. درجة وصنف الشركة العراقية المطلوبة هي كهربائية / رابعة (كجـ أدنى). أما بالنسبة للشركات الأجنبية المختصة بالأشغال والمقاولات العامة فالمطلوب شهادة التأسيس مع وجود فرع للشركة الأجنبية داخل العراق.

٥. متطلبات التأهيل المطلوبة: وتشتمل ما يأتي:  
أـ. الأهلية القانونية: وتشتمل على الجنسية، تضارب المصالح، قائمة الشركات المتنافسة والقائمة السوداء، المنع بموجب قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.

بـ. السيولة المالية: وتعُرف بأنها كشف مصاري يبيّن حركة التدفق المالي لأخر سنة وتكون متوفّرة قبل موعد غلق المناقصة بفترة قصيرة، وبالنسبة للمطلوب الذي لا تقل قيمته عن (٩٤١,٠٤٥,٠٠٠) دينار (تسعمائة واحدى وأربعون مليون وخمسة وأربعون ألف دينار عراقي).

جـ. الحسابات الختامية: هي الميزانية العامة لمقاييس العطاء والتي تعكس الوضع المالي للسنوات المطلوبة من حيث موجودات الشركة من أصول ثابتة ومحركة، مع بيان مقدار نفقات الشركة وإيراداتها ونسبة الأرباح والخسارة فيها، وعلى النحو الآتي: تقديم الميزانية العامة المدققة من قبل المحاسبين القانونيين تعرض الوضع المالي لأخر سنتين، ويجب أن تكون حساباتها رابحة لكل سنة.

دـ. معدل الإيراد السنوي: وهو المبالغ المستلمة من الدفعات والسلف المرحلية للعقود المنجزة أو المستمرة خلال المدة المطلوبة، وعلى النحو الآتي:-

١ـ إن الحد الأدنى لمعدل الإيرادات السنوية لمقاييس العطاء يبلغ (٧,٦٣٣,٠٠٠,٠٠٠) دينار (سبعين مليار وستمائة وثلاثة وثلاثون مليون دينار عراقي).

٢ـ على مقاييس العطاء تقديم معدل الإيراد السنوي لثلاث سنوات لكافة العقود المنجزة من قبله ضمن عشر سنوات من تاريخ غلق المناقصة. ويتم احتسابه وفقاً للسنوات المقدمة من قبله مع مراعاة عدم ضرورة أن تكون سنوات العمل متسلسلة.

المماثلة لمدة (٣) ثلاث سنوات.

ويجب تقديم الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعكسه تتحمّل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها اجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية إن الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة لتنفيذ المشروع المحددة ابتداء لا يجوز استبدالها إلا عند حدوث قوة قاهرة تستدعي الاستبدال وبموافقة جهة التعاقد، كما يتوجب على مقدم العطاء تقديم ما يؤيد خبرات الكادر القيادي للمشروع.

ز- المعدات الشخصية: على مقدمي العطاء إثبات حيازته للمعدات الرئيسية المطلوبة وفق البرنامج الزمني لتقديم العمل والمقدم من قبله بشكل أولي: لوري ٥ طن، رافعة شوكية، رافعة انارة، مقطورة ماء، شفل، وحادلة ستيل عدد ١. يجب تقديمها قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعكسه تتحمّل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها اجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية.

ح- يمكن مراجعة القسم الثالث من الوثيقة لمعرفة التفاصيل الخاصة بمعايير التقييم والتاهيل المذكورة أعلاه. بالإضافة إلى المتطلبات القانونية؛ على مقدم العطاء تقديم هوية التصنيف النافذة، عدم سماحة من الضوابط نافذة للاشتراك في المناقصة.

ي- لا تخضع العطاءات لإعطاء الأفضلية لمقدمي العطاء المحليين.

٦. على مقدمي العطاء الالتزام بالتعليمات والشروط الخاصة بالمناقصة، وبضمها الشروط الواردة في القسم الثاني من الوثيقة: ورقة بيانات المناقصة/ج: إعداد العطاء، وبخلافه يُستبعد العطاء.

٧. إن الكلفة التخمينية للمشروع هي (٨٠,١٥٥,٦٩٧,٠٠٠) دينار (ثمانية مليارات ومائة وخمسة وخمسون مليون وستمائة وسبعين ألف دينار عراقي)، وإن المدة اللازمة لتنفيذ أعمال المشروع هي (٣٩٠) يوماً.

٨. بإمكان مقدمي العطاء المهتمين شراء وثائق المناقصة ابتداءً من يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٤/٥/٢٠، وذلك بعد تقديم طلب تحريري إلى دائرة العقود الحكومية في المحافظة، ودفع قيمة البيع للوثائق البالغة (٦٥٠,٠٠٠) دينار (ستمائة وخمسون ألف دينار عراقي) غير قابل للرد، ويتم دفع المبلغ نقداً إلى قسم الحسابات في محافظة المشتري، وتقدم النسخة الأصلية من وصل الشراء مع العطاء.

٩. يتم تسليم العطاءات إلى العنوان الآتي: محافظة المشتري/ بناية الإدارة العامة والمحليـةـ الطابق الأول / لجنة فتح العطاءات الأولى، وإن موعد الغلق هو في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٤/٦/١٠

مُقدمي العطاءات أو ممثلهم الراغبين بالحضور في العنوان الآتي: الطابق الأرضي من بناية الإدارة العامة والمحليـةـ في نفس موعد الغلق. وإن موعد انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على استفسارات المشترين في المناقصة سيكون في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٤/٦/٣ في بناية دائرة العقود الحكومية في المشتري. إن كل العطاءات تبقى نافذة لمدة (٩٠) يوماً وأن تتضمن ضماناً للعطاء على شكل خطاب ضمان مصرفي يذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية، وأن يكون بمقدوره ويدفع حين الطلب ونافذة لمدة لا تقل عن (١٢٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة الفعلي، وأن يكون بصيغة واضحة من حيث مبلغه (رقماً وكتابة) وتحديد تاريخ نفاذة وشروطه والغرض من إصداره؛ أو صك مصدق وبمبلغ مقطوع مقداره (١٢٢,٤٠٠,٠٠٠) دينار (مائة وأثنان وعشرون مليون واربعين ألف دينار عراقي)، وعلى أن تكون صادرة عن مصرف معتمد في العراق لمصلحة جهة التعاقد (محافظة المشتري حسابات الخطة الاستثمارية).

١. إن اسم جهة التعاقد هو محافظة المثلث، والعنوان هو السماوة-شارع المحافظة-بنية الادارة العامة والمحليه.
٢. وقسم المختص هو دائرة العقود الحكومية في المثلث.
٣. عند الترشيح للإحالة لختار لجنة التحليل العطاء المستجيب لكافة الشروط القانونية المطلوبة في المناقصة وكذلك المو اصفات الفنية ومعايير التأهيل المطلوبة (أي مستجيب بشكل كلّي مالياً وفنياً وقانونياً) مع كونه أوطأ عطاء

متوازن ومتسجم مع الكلفة التخمينية المرصودة للاحالة وبعد التأكيد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.

١٢. في حال عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكلفة أقسامها؛ فإنه سيتّم استبعاد عطائه، مما يقتضي مراعاة ذلك عند التقديم. حيث يتم على القسم الرابع من قبل مقدم العطاء ثم تقدّم ورقياً بعد ختمها بالختم الحي الخاص بالشركة المقدمة للعطاء مع الوثائق المكونة للعطاء المشار إليها في التعليمات لمقدمي العطاءات وورقة بيانات العطاء.

١٣. ان الحد الاقصى لقبول عطاءات المشاركة هو شرکتان فقط.

١٤. ان عدد نسخ العطاءات الواجب تقديمها هي نسخة العطاء الأصلية + نسختان اضافيتان طبق الاصل.

١٥. لا يمكن احالة المناقصة على شركة وبعدها مشروع او مشاريع غير منجزة الا بعد التأكيد من عدم وجود انحراف عن البرنامج الزمني لها (جدول تقديم العمل) بنسبة ٢٠٪ او أكثر.

١٦. لا تصرف اول سلفة للأعمال المنفذة للمشروع الا بعد ان تتجاوز نسبة الانجاز المالي ٢٥٪ وبما لا يتجاوز مبلغ السيولة النقدية (المالية) المطلوبة ابتداءً.

١٧. سيتم استبعاد أي عطاء تقل او تزيد قيمته عن ٢٠٪ من الكلفة التخمينية للمشروع.